

14-41/ ما حكم العمل في التأمينات الاجتماعية ؟ | الشيخ عبد

المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم هذا سائل يسأل يقول ما حكم العمل في التأمينات الاجتماعية؟ بالتأمينات الاجتماعية تختلف فان كانت كما يقع يعني في بعض الدول انها من باب آآ يعني تكون - [00:00:00](#)

راتبا تكون اه من باب حفظ حقوق العمال الذين في القطاع الخاص القطاع العام الحكومي في التقاعد المعروف فاذا كان هذا يعني من قبل الدولة وهي التي تشرف عليه وهي التي تقبض هذا المال. كما في نظام التنمية الاجتماعية يخضم مثلا عليه نسبة ويؤخذ - [00:00:20](#)

من نفس التاجر او نفس صاحب الشركة نسبة تسعة مئة بالمئة منه تسعة بالمئة من نفس صاحب الشركة فهذا لمصلحة العامل نفسه حتى لا يضيع حقه. هو يشبه من هذه الجهة اه يعني التأمين - [00:00:50](#)

يشبه التأمين التعاوني فهو يفرض على صاحب العمل نسبة ويؤخذ من نفس العامل نسبة ثم بعد يشترطون عليه ان يعمل خمسة وعشرين آآ عاما فاذا اتمها يجرى له راتب يجرى له راتب تقاعدي فهذا الذي يظهر ويشبه التقاعد الذي يدفع من الدولة وذلك انه يدخل في هذا العمل بناء على - [00:01:10](#)

ان هذا راكب في الحقيقة بناء على ان هذا رواتبه وهو كانه لم يدفع شيئا لم يدفع شيئا من باب يعني حفظ حقوقه واعالته بعد ذلك حينما يترك العمل. لكن هنا مسألة وهو ما اذا ترك اذا عمل - [00:01:40](#)

مثلا مدة يعني خمسة عشر سنة او عشرين سنة وبقي عليه خمس سنوات ينظر ان كان يلزم لاجل ان يدفع رواتب تقاعدي آآ فلا بد ان يكمل خمسة وعشرين عاما آآ او يدفع التقاعد - [00:01:58](#)

الذي لي خمس سنوات هذا في جوازه نظر في الحقيقة انما اذا كان يؤخذ من راتبه اما ان فهذا في الحقيقة يعني آآ كانه يدفع اعمال مقاومة اما الصورة الاولى فهذه لا بأس بها الصورة الاولى وهو انه يعني يدفع المال او يؤخذ المال - [00:02:18](#)

في العصر مخصوم منه كالموظف عند في عند في القطاع العام في الحكومة فهذا من باب حفظ حقوقه اذا تقاعد وكذلك لاولاده بعدما بعد وفاته. نعم - [00:02:44](#)